

Distr.: General
1 July 2021
Arabic
Original: English/Spanish



الدورة السادسة والسبعون

البنود 101 (ب) و (ك) و (س) من القائمة الأولية*

نزع السلاح العام الكامل

نزع السلاح النووي؛ متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها؛ تخفيض الخطر النووي

تقرير الأمين العام

موجز

يعرض هذا التقرير السنوي الجهود المبذولة لتيسير تنفيذ اتفاقات نزع السلاح وعدم الانتشار
النوويين، ويجمع الآراء المقدّمة من الدول الأعضاء في هذا الصدد



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/76/50.

260721 190721 21-09036 (A)



المحتويات

الصفحة

3	أولا - مقدمة
3	ثانيا - ملاحظات
7	ثالثا - المعلومات الواردة من الحكومات
7	كوبا
8	غيانا
9	المكسيك
10	فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)

أولا - مقدمة

- 1 - هذا التقرير مقدم استجابة للطلبات الواردة في قرارات الجمعية العامة 57/75 و 63/75 و 66/75.
- 2 - ففي الفقرة 3 من القرار 66/75، طلبت الجمعية العامة إلى جميع الدول أن تحيط الأمين العام علما بما بذلته من جهود وما اتخذته من تدابير تنفيذاً لهذا القرار وتحقيقاً لنزع السلاح النووي، وطلبت إلى الأمين العام أن يُطلع الجمعية العامة على تلك المعلومات في دورتها السادسة والسبعين.
- 3 - وفي الفقرة 22 من القرار 63/75، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدّم إليها في دورتها السادسة والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.
- 4 - وفي الفقرة 5 من القرار 57/75، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يكتف الجهود من أجل تنفيذ التوصيات السبع المحددة في تقرير المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح على نحو تام مما شأنه أن يقلل إلى حد كبير من خطر اندلاع حرب نووية وأن يؤيد المبادرات التي يمكن أن تساهم في تنفيذها (انظر A/56/400، الفقرة 3)، وأن يواصل أيضاً تشجيع الدول الأعضاء على النظر في عقد مؤتمر دولي لتحديد سبل القضاء على الأخطار النووية، على النحو المقترح في إعلان الأمم المتحدة للألفية (القرار 2/55)، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والسبعين.
- 5 - وفي مذكرة شفوية مؤرخة 18 شباط/فبراير 2021، دُعيت الدول الأعضاء إلى إبداء آرائها بشأن هذه المسألة. وترد الردود الواردة من الدول الأعضاء في الفرع الثالث أدناه؛ وستتشر أي ردود ترد بعد انقضاء الموعد النهائي على الموقع الشبكي لمكتب شؤون نزع السلاح (www.un.org/disarmament) باللغة التي تقدّم بها فقط. ولن تصدر أي إضافات.

ثانيا - ملاحظات

- 6 - اضطلعت الدول، منذ صدور التقرير السابق (A/75/138)، بجهود متنوعة لتيسير تنفيذ اتفاقات نزع السلاح وعدم الانتشار النوويين. ومن ذلك على وجه الخصوص:
 - (أ) عُقدت جلسة عامة رفيعة المستوى للجمعية العامة بطريقة افتراضية في 26 آب/أغسطس 2020 من أجل الاحتفال باليوم الدولي لمناهضة التجارب النووية والترويج له. وأدلى ببيانين افتتاحيين رئيس الدورة الرابعة والسبعين للجمعية، تيجاني محمد - باندني (نيجيريا)، ووكيلة الأمين العام والممثلة السامية لشؤون نزع السلاح نيابة عن الأمين العام. وألقى كلمات رئيسية كل من الرئيسة السابقة لفنلندا، تارجا هالونين؛ والأمين التنفيذي للأمانة الفنية المؤقتة للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛ ووزير خارجية كازاخستان، مختار تيلوبيردي؛ والمدافعة المناهضة للأسلحة النووية كارينا ليستر، ابنة الراحل يامي ليستر، الذي أعمته التجارب النووية في الخمسينات من القرن الماضي؛ وسيلينا نيلروك ليم، المتحدث باسم "عكس الاتجاه"، وهي شبكة شبابية عالمية للدعوة لتأهض الأسلحة النووية وتحارب تغير المناخ. وعقب الكلمات الرئيسية، عُقدت جلسة مناقشة عامة لإبراز أهمية بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية من أجل من أجل وضع حد لتجارب الأسلحة النووية والأجهزة النووية الأخرى بصفة قانونية ويمكن التحقق منها؛

(ب) عملاً بإعلان الجمعية العامة يوم 26 أيلول/سبتمبر يوماً دولياً للإزالة الكاملة للأسلحة النووية (القرار 32/68)، عُقد الاجتماع المخصص للاحتفال بهذا اليوم في 2 تشرين الأول/أكتوبر 2020. وترأس الاجتماع فولكان بوزكير (تركيا)، رئيس الدورة الخامسة والسبعين للجمعية. واحتفل الأمين العام باليوم الدولي برسالة دعا فيها الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى أن تقود عملية إزالتها، بسبل منها تنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها في مجال نزع السلاح. ومثلما حدث في السنوات السابقة، قدم المجتمع المدني أيضاً إسهاماً مهماً في الاحتفال باليوم الدولي والترويج له؛

(ج) عُقدت سلسلة من المشاورات غير الرسمية بطريقة افتراضية بهدف حل المسائل التنظيمية المتصلة بهيئة نزع السلاح، وذلك بغية عقد الدورة الموضوعية لعام 2021 في الفترة من 5 إلى 23 نيسان/أبريل عملاً بمقرر الجمعية العامة 519/75 ألف. بيد أن الهيئة لم تتمكن من حل عدد من المسائل التنظيمية، وقررت الجمعية العامة في 25 آذار/مارس تأجيل الدورة إلى فترة لاحقة ستحددها الجمعية (المقرر 519/75 بء)؛

(د) عمل الرؤساء المتعاقبون لمؤتمر نزع السلاح على إعداد عدة صيغ لمشروع برنامج عمل لدورة عام 2021، تضمنت إنشاء هيئات فرعية للدورة، ولكن لم يتحقق توافق في الآراء بين الدول الأعضاء في المؤتمر. ونظراً لتدابير الإغلاق الشامل التي فرضت خلال جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، بدأت دورة المؤتمر لعام 2021 عملها كله بطريقة افتراضية. واستؤنفت الاجتماعات المختلطة بمشاركة عن بعد وبالحضور الشخصي المحدود خلال الجزء الثاني ابتداء من 22 حزيران/يونيه. وفي 11 حزيران/يونيه، كان المؤتمر قد استضاف عدداً قياسياً من المتكلمين الرفيعة المستوى بلغ 55 متكلماً؛

(هـ) واصلت الدولتان الحائزتان لأكبر ترسانات من الأسلحة النووية تنفيذ التخفيضات المتفق عليها في المعاهدة المبرمة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي بشأن التدابير الرامية إلى زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها. وحسب معلومات مقدمة من الطرفين، استوفت الولايات المتحدة والاتحاد الروسي شروط الحدود الرئيسية على الأسلحة الاستراتيجية المنصوص عليها في المعاهدة. وفي 1 آذار/مارس، ووفقاً للبيانات المقدمة من الطرفين عن مجموع ما في حوزتهما من أسلحة هجومية استراتيجية، كان بحوزة الاتحاد الروسي 517 قذيفة من القذائف التسيارية العابرة للقارات والقذائف التسيارية التي تطلق من الغواصات وقاذفات القنابل الثقيلة، و 1 456 رأساً من الرؤوس الحربية المركبة على هذه المنظومات، وجميعها منشور؛ وكان بحوزة الولايات المتحدة 651 قذيفة من القذائف التسيارية العابرة للقارات والقذائف التسيارية التي تطلق من الغواصات وقاذفات القنابل الثقيلة، و 1 357 رأساً من الرؤوس الحربية المركبة على هذه المنظومات، وجميعها منشور. وفي 3 شباط/فبراير، تبادل الطرفان الوثائق لتمديد المعاهدة لمدة خمس سنوات، حتى 4 شباط/فبراير 2026. وستظل المعاهدة سارية حتى هذا التاريخ ما لم يحل محلها قبل ذلك اتفاق لاحق بشأن تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها.

7 - وإضافة إلى الجهود التي نوقشت أعلاه، أُطلقت المبادرات المتعددة الأطراف التالية التي يمكن أن تسهم في تحقيق هدف إنشاء عالم خال من الأسلحة النووية:

(أ) في 28 تشرين الأول/أكتوبر، وبسبب جائحة كوفيد-19، قررت الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تأجيل عقد مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2020 مرة أخرى إلى موعد لاحق أقصاه آب/أغسطس 2021. وكان من المقرر

في البداية أن يعقد المؤتمر الاستعراضي في الفترة من 27 نيسان/أبريل إلى 22 أيار/مايو 2020، وقد أُجل مرة واحدة من قبل. وخلال فترة التوقف بسبب التأجيل، أجرى الرئيس المعين للمؤتمر الاستعراضي عددا من المشاورات غير الرسمية بشأن مسائل جوهرية وإجرائية مع الدول الأطراف عن طريق التداول بالفيديو. وعقد مكتب شؤون نزع السلاح، بالتعاون مع منظمات شريكة، سلسلة من الندوات على شبكة الإنترنت بشأن مواضيع ذات صلة بالمعاهدة ومؤتمرها الاستعراضي. وواصل المكتب تنفيذ مشروع ممول من الاتحاد الأوروبي عملاً بقرار مجلس أوروبا 2019/615 (CFSP) المؤرخ 15 نيسان/أبريل 2019 بشأن دعم الاتحاد الأوروبي للأنشطة المؤدية إلى عقد المؤتمر الاستعراضي لعام 2020. غير أنه نتيجة للجائحة، لم يتسن عقد أي من الاجتماعين الإقليميين المتبقيين المقرر عقدهما في إطار المشروع؛

(ب) دخلت معاهدة حظر الأسلحة النووية حيز النفاذ في 22 كانون الثاني/يناير 2021، بعد إيداع الصك الخمسين للتصديق على المعاهدة أو الانضمام إليها لدى الأمين العام، في 24 تشرين الأول/أكتوبر 2020. وحتى 1 تموز/يوليه 2021، كانت 86 دولة قد وقعت على المعاهدة، وصدقت عليها 52 دولة، وانضمت إليها دولتان أخريان؛

(ج) في رسالة مصورة بالفيديو أصدرتها في 1 تشرين الأول/أكتوبر 2020 مجموعة أصدقاء معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، دعا وزراء خارجية أستراليا، وألمانيا، وفنلندا، وكندا، وهولندا، واليابان إلى دخول المعاهدة حيز النفاذ. وبسبب الجائحة، لم تتمكن المجموعة من عقد اجتماعاتها الوزارية نصف السنوية على هامش المناقشة العامة للجمعية العامة؛

(د) منذ عام 2018، نفذ مكتب شؤون نزع السلاح مشروعاً مدته ثلاث سنوات بتمويل من الاتحاد الأوروبي، عملاً بقرار مجلس أوروبا 2017/2284 (EU)، لتقديم الدعم إلى الدول في مناطق أفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي للمشاركة في العملية الاستشارية لفريق الخبراء التحضيري الرفيع المستوى المعني بإعداد معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية. وفي عام 2020، تأثرت أنشطة المشروع بشكل كبير بالجائحة. وعلى وجه الخصوص، كان يجري تنظيم خمسة اجتماعات مائدة مستديرة وطنية، ولكن لم يتسن عقدها كما كان مقرراً في البداية بسبب الحالة الصحية. غير أنه في عام 2021، قام المكتب بإعداد ونشر ورقة غير دورية بعنوان "النهوض بعملية التفاوض بشأن معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية: دور الدول في مناطق أفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي"، استند فيها إلى أنشطة المشروع المتنوعة. وكانت عملية الإعداد والنشر هذه إيذاناً بانتهاء المشروع؛

(هـ) تأجلت الدورة الثانية للمؤتمر المعني بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، التي كان مقرراً في البداية عقدها في الفترة من 16 إلى 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، وذلك بسبب الجائحة (المقرر A/CONF.236/DEC.5) ومن المقرر أن تعقد في الفترة من 29 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 3 كانون الأول/ديسمبر 2021. وخلال الفترة ما بين الدورتين، واصل مكتب شؤون نزع السلاح دعم الدول المشاركة في تنفيذها لنتائج الدورة الأولى للمؤتمر بتنظيم حلقتي عمل افتراضيتين غير رسميتين، بالتعاون مع هذه الدول، بشأن الممارسات الجيدة والدروس المستفادة فيما يتعلق بالمناطق الموجودة الخالية من الأسلحة النووية، عقدتا في تموز/يوليه 2020 وشباط/فبراير 2021، على التوالي؛

(و) طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها 50/74، أن يستطلع ما لدى الدول الأعضاء من آراء فنية بشأن تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالنظر في دور التحقق في النهوض بنزع السلاح النووي الذي اجتمع في عامي 2018 و 2019 (A/74/90). وقد عُرض تقرير الأمين العام عن التحقق من نزع السلاح النووي الذي يتضمن تلك الآراء على الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين (A/75/126). كما طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن ينشئ فريقاً جديداً من الخبراء الحكوميين لمواصلة النظر في مسائل التحقق من نزع السلاح النووي، ومنها على سبيل المثال مفهوم فريق الخبراء العلميين والتقنيين، استناداً إلى تقرير فريق الخبراء الحكوميين السابق وآراء الدول الأعضاء بشأن ذلك التقرير على النحو الوارد في تقرير الأمين العام. ودعا الأمين العام حكومات البلدان التالية إلى ترشيح خبراء للمشاركة في أعمال الفريق بصفته الشخصية: الاتحاد الروسي، والأرجنتين، والأردن، وأستراليا، وألمانيا، وباكستان، والبرازيل، والجزائر، وجنوب أفريقيا، ورومانيا، والسويد، وشيلي، والصين، وفرنسا، وكازاخستان، وكندا، ومصر، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، ونيجيريا، والهند، وبنغلاديش، والولايات المتحدة، واليابان. ومن المتوقع أن يجتمع الفريق في جنيف في أربع دورات مدة كل واحدة منها أسبوع واحد، في عامي 2021 و 2022.

8 - ورغم إحراز بعض التقدم صوب تنفيذ اتفاقات نزع السلاح وعدم الانتشار النوويين والسعي لإطلاق مبادرات جديدة لدعم هذه الأهداف، لا تزال هناك نكسات وتزايد في نفاذ الصبر بسبب تباطؤ وتيرة التقدم. ويُخص بالذكر هنا ما يلي:

(أ) على الرغم من المناقشات الموضوعية التي جرت في دورة عام 2021، فإن مؤتمر نزع السلاح لم يستأنف المفاوضات؛

(ب) لئن كانت الجهود الرامية إلى خفض المخزونات الحالية تحظى بالتقدير، فلا يزال العدد الكلي المقدر للأسلحة النووية، التي جرى نشرها أو لم يجر نشرها، يبلغ أكثر من 10 000 سلاح. وعلاوة على ذلك، تواصل الدول الاعتماد على الأسلحة النووية في سياساتها الدفاعية والأمنية، وتنفذ الدول الحائزة للأسلحة النووية برامج ترمي إلى تحديث أسلحتها ونظم إيصالها والبنى التحتية ذات الصلة بها؛

(ج) في عام 2020، لم يحرز أي تقدم آخر سواء في المحادثات بين الكوريتين أو في المحادثات بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والولايات المتحدة. وحافظت الولايات المتحدة على انفتاحها على إجراء مزيد من المناقشات، ولكنها لم تتلق رداً من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية منذ القمة التي عقدت في هانوي في عام 2019. وواصلت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية اختبار القذائف التسيارية القصيرة المدى والقذائف المدفعية، حيث قامت بعمليات إطلاق في أربع مناسبات. وفي 10 تشرين الأول/أكتوبر 2020، نظم البلد أول عرض عسكري له منذ عام 2018، تم فيه الكشف عن عدة أسلحة جديدة، بما في ذلك قذيفة تسيارية عابرة للقارات تعمل بالوقود السائل ويمكن نقلها برا وذات حجم كبير غير معتاد وقذيفة تسيارية تطلق من الغواصات وتعمل بالوقود الصلب.

9 - وعملاً بخطة الأمين العام لنزع السلاح المعنونة "تأمين مستقبلنا المشترك"، التي أطلقت في 24 أيار/مايو 2018 في جنيف، سيواصل الأمين العام والممثلة السامية لشؤون نزع السلاح تكثيف جهودهما الرامية إلى تيسير الحوار بين الدول الأعضاء، من خلال التفاعل في سياقات رسمية وغير رسمية، بهدف مساعدة الدول الأعضاء على العودة إلى رؤية مشتركة وإلى الدرب المؤدي إلى القضاء التام على الأسلحة النووية.

ثالثاً - المعلومات الواردة من الحكومات

كوبا

[الأصل: بالإسبانية]

[20 أيار/مايو 2021]

تؤكد كوبا من جديد أهمية ما خلصت إليه محكمة العدل الدولية بشأن الالتزام بالسعي، بنية صادقة، إلى إجراء مفاوضات تقضي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة، وبالوصول بهذه المفاوضات إلى نتيجة.

وإننا نرحب بدخول معاهدة حظر الأسلحة النووية حيز النفاذ في 22 كانون الثاني/يناير 2021. ويعزز هذا الصك الطابع غير المشروع للأسلحة النووية، وينشئ قاعدة جديدة من قواعد القانون الدولي تحظرها في جميع الظروف، ويوفر إطاراً متيناً وملزماً قانوناً لتدمير هذه الأسلحة وإزالتها بالكامل بطريقة شفافة لا رجعة فيها ويمكن التحقق منها. وتعرب كوبا عن افتخارها بأنها وقعت على المعاهدة منذ 20 أيلول/سبتمبر 2017، وهو اليوم الذي فتح فيه باب التوقيع عليها في مقر الأمم المتحدة. وتقدر كوبا أيضاً بأنها خامس بلد يصدق على المعاهدة.

ومن المؤسف أنه منذ ما يقرب من 25 عاماً على إعلان محكمة العدل الدولية، في فتاها بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها، أن استخدام الأسلحة النووية غير مشروع، لم تحرز الدول الحائزة للأسلحة النووية سوى تقدم ضئيل جداً نحو إزالة ترساناتها. بل على العكس من ذلك، لا يزال الردع النووي عنصراً أساسياً في المذاهب العسكرية للدفاع والأمن لبعض الدول، التي تنتظر حتى في استخدام الأسلحة النووية رداً على ما يسمى بالتهديدات الاستراتيجية غير النووية.

ومما يثير القلق والخجل أن الدول الحائزة للأسلحة النووية والجهات الأخرى المحمية بما يسمى المظلة النووية تواصل انتهاك التزاماتها القانونية بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وترفض الانضمام إلى معاهدة حظر الأسلحة النووية. ويمثل تعزيز وتحديث الترسانات النووية عملياً غير مقبولين لا يتفقان مع قواعد القانون الدولي ومبادئه وفتوى محكمة العدل الدولية.

وما فتئت كوبا تشارك بنشاط في المنتديات الرئيسية المتعددة الأطراف التي ينظر فيها في الموضوع، بما في ذلك الاجتماعات الرفيعة المستوى للاحتفال باليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية والترويج له. وقامت كوبا، باعتبارها دولة طرفاً في معاهدة عدم الانتشار، ومعاهدة حظر الأسلحة النووية، ومعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، التي أنشئت بموجبها أول منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة مكتظة بالسكان، بدعوة الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى المشاركة في المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح النووي بجميع جوانبه. ولن تتوانى في الحث على ذلك.

وفي الوقت الذي تسود فيه السياسات الانفرادية وسياسات التدخل غير المرغوب فيه، تؤكد كوبا من جديد دعمها الكامل لإعلان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي منطقة سلام، الذي تم توقيعه أثناء مؤتمر القمة الثاني لرؤساء الدول والحكومات لجماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذي عقد في هافانا في عام 2014.

ونؤكد من جديد دفاعنا عن حق جميع الدول غير القابل للتصرف في الاستخدام السلمي للطاقة النووية، دون تمييز، بالنظر إلى ما تقدمه من إسهام في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان. ونؤكد من جديد إرادتنا السياسية لتعزيز وتوطيد تعددية الأطراف والامتثال للمعاهدات الدولية المتعلقة بنزع السلاح، بما في ذلك نزع السلاح النووي. ونحن نتمسك بموقفنا المبدئي الذي مفاده أن الضمان الفعال الوحيد لعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها هو القضاء التام عليها، بطريقة شفافة وقابلة لأن يتحقق منها ولا رجعة فيها، ضمن إطار زمني محدد بدقة.

غيانا

[الأصل: بالإنكليزية]

[31 أيار/مايو 2021]

الإطار القانوني الدولي

يتألف الإطار القانوني الدولي لغيانا المتعلق بالأسلحة النووية من الصكوك التالية:

- معاهدة حظر الأسلحة النووية
- معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية
- معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية والمرافق النووية
- اتفاق الضمانات الشاملة بين غيانا والوكالة الدولية للطاقة الذرية
- بروتوكول الكميات الصغيرة

القانون الوطني

بالإضافة إلى الصكوك الدولية، تتناول القوانين الوطنية التالية بعض الجوانب المتعلقة بالأسلحة النووية ونزع السلاح النووي:

- يجرم قانون مكافحة الإرهاب والأنشطة المتعلقة بالإرهاب رقم 15 لعام 2015 الإرهاب واستخدام الأسلحة والأجهزة النووية وتوريد الأسلحة النووية لأغراض الإرهاب. وعلاوة على ذلك، ينشئ القانون جرائم جنائية أخرى ذات صلة بالمجال النووي. وإضافة إلى ذلك، هناك أحكام محددة في التشريع المتعلق بمكافحة الإرهاب تحظر صراحة الجوانب المتصلة بتصنيع الأسلحة أو الأجهزة النووية أو اقتنائها أو حيازتها أو تطويرها أو نقلها أو تحويلها إلى جهات أخرى أو استخدامها. ويتضمن هذا القانون أيضا مجموعة شاملة من الأحكام التي تجرم مجموعة من جرائم التيسير مثل تقديم المساعدة للجماعات وأو الأنشطة الإرهابية ودعمها وتمويلها. ويتضمن التشريع المتعلق بمكافحة الإرهاب أيضا أحكاما ذات صلة بالتحقيق والإنفاذ، وكذلك عقوبات كبيرة للمدانين بالجرائم (انظر المواد 3-16 و 20). كما تتناول المواد من 23 إلى 25 المواد المشعة والمرافق النووية وتنشئ جرائم جنائية محددة. فعلى سبيل المثال، يعتبر التعامل مع الأجهزة المشعة والنووية واستخدامها بقصد إيذاء شخص أو إلحاق ضرر بملك جريمة.

- ينص الفصل 11:10 من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على تجميد الأموال أو الأصول الأخرى المتعلقة بشخص أو كيان مدرج اسمه في قائمة الجزاءات يشارك في تمويل الانتشار، وذلك عملاً بقراري مجلس الأمن 1718 (2006) و 2231 (2015) والقرارات اللاحقة لهما. والحكم الواجب التطبيق هو المادة 68 هاء من القانون. وبالإضافة إلى ذلك، تنص المادة 68 طاء من القانون على أسماء الأشخاص أو الكيانات المشاركين في تمويل الانتشار التي تُقترح على لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1718 (2006)، وذلك لتيسير تحديد اللجنة لهم لفرض جزاءات عليهم.
- تجرم المادة 309 ألف من الفصل 01:8 من القانون الجنائي (الجرائم)، أعمال الإرهاب. وتتناول هذه المادة أيضاً مجموعة من جرائم التيسير. ويستهدف هذا الحكم بصفة خاصة المجرمين الذين يدافعون عن ارتكاب عمل إرهابي أو يساعدون عليه أو ينصحون به أو يحرضون عليه أو ييسرون عن علم ارتكابه. وتجرم هذه المادة أيضاً محاولات ارتكاب هجوم إرهابي، والأعمال التحضيرية لمثل هذا العمل. ويعاقب على جرائم التيسير هذه كما لو كان الجاني، رجلاً أو امرأة، مداناً بارتكاب الجريمة الرئيسية التي حاول ارتكابها.

العمل على وضع إطار قانوني

في الوقت الحاضر، تقوم حكومة غيانا، من خلال وزارة الصحة، بالتنسيق مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية على وضع إطار قانوني شامل للتعامل مع المواد النووية والمشعة. وتعهدت الوكالة بتقديم الدعم للحكومة في مجال صياغة التشريعات وبناء القدرات. وستشهد هذه المبادرة وضع قوانين تنص على استخدام العلاج الإشعاعي، مع تناول السلامة والأمن والضمانات في المجال النووي في الوقت نفسه.

المكسيك

[الأصل: بالإسبانية]

[31 أيار/مايو 2021]

في ضوء فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها التي اعترفت فيها المحكمة بأنه على عاتق الدول التزام بالسعي، بنية صادقة، إلى إجراء مفاوضات تقضي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة، وبالوصول بهذه المفاوضات إلى نتيجة، تشارك المكسيك بنشاط وقوة في مختلف المحافل الإقليمية والمتعددة الأطراف التي تهدف إلى إجراء مفاوضات ومناقشات في مجال نزع السلاح النووي.

واضطلعت المكسيك، تماشياً مع مبادئ سياستها الخارجية، بدور نشط وقوي في دعم وتمكين اعتماد معاهدة حظر الأسلحة النووية في 7 تموز/يوليه 2017، وظلت من المؤيدين النشطين للتوقيع على المعاهدة أو التصديق عليها أو الانضمام إليها. وتشكل معاهدة حظر الأسلحة النووية إنجازاً تاريخياً، ويمثل اعتمادها ودخولها حيز النفاذ مؤخرًا في 22 كانون الثاني/يناير 2021 خطوة هامة إلى الأمام فيما يتعلق بنزع السلاح النووي من خلال حظر إنتاج الأسلحة النووية وحيازتها واستخدامها ونقلها من قبل الدول الأطراف بالفعل في المعاهدة والدول التي قد تنضم إليها فيما بعد. وتتفق المعاهدة مع الالتزام المنصوص عليه في المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وتكمل هذه المعاهدة وتسهم في تنفيذها بفعالية.

وستشارك المكسيك في الاجتماع الأول للدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة النووية، المقرر عقده في كانون الثاني/يناير 2022. وستشارك أيضا على أعلى مستوى ممكن في المؤتمر الاستعراضي العاشر لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، الذي أرجئ ولم يحدد بعد موعد انعقاده.

وفي جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ما فتئت المكسيك تقترح منذ عام 2009 تعديلا يتعلق باستخدام الأسلحة النووية خلال نزاع مسلح دولي كي يوصف بأنه جريمة حرب.

وخلال الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة، كانت المكسيك، بصفتها الوطنية وبدعم من دول أخرى، أحد المشاركين في صياغة القرارات التالية المتعلقة بقضايا نزع السلاح النووي التي اعتمدتها اللجنة الأولى أو أحد مقدمي مشاريعها الرئيسيين:

- (أ) القرار 39/75: العواقب الإنسانية للأسلحة النووية؛
- (ب) القرار 40/75: معاهدة حظر الأسلحة النووية؛
- (ج) القرار 61/75: التوقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة؛
- (د) القرار 65/75: نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي؛
- (هـ) القرار 73/75: الضرورات الأخلاقية لإيجاد عالم خالٍ من الأسلحة النووية؛
- (و) القرار 80/75: برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح النووي؛
- (ز) القرار 87/75: معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)

[الأصل: بالإسبانية]

[13 أيار/مايو 2021]

عملا بالفقرة 3 من قرار الجمعية العامة 66/75 المعنون "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها"، التي طلبت فيها الجمعية العامة إلى جميع الدول أن تحيط الأمين العام علما بما بذلته من جهود وما اتخذته من تدابير فيما يتعلق بتنفيذ هذا القرار ونزع السلاح النووي، تود حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية الإبلاغ بما يلي:

- في 19 شباط/فبراير 2021، وقعت حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية على الإعلان المتعلق بملكية الأسلحة النووية أو الأجهزة النووية المتفجرة وبرامج الأسلحة النووية أو حيازتها أو مراقبتها في إقليم الجمهورية، امتثالا لالتزاماتها بموجب المادة 2 من معاهدة حظر الأسلحة النووية، آخذة في الاعتبار أن المعاهدة ستدخل حيز النفاذ في 22 كانون الثاني/يناير 2021.
- في الجزء الرفيع المستوى من مؤتمر نزع السلاح، المعقد في 22 شباط/فبراير 2021، صدقت على الالتزام بالنظام الدولي لنزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة. وشددت أيضا على أهمية تفعيل مؤتمر نزع السلاح، الذي هو فضاء متعدد الأطراف يوفر للعالم منتدى متميزا للتفاوض

وبناء الثقة، كضمان للسلام والأمن ضد التهديدات المتعددة الأوجه التي تواجهها البلدان، باعتبار أن نزع السلاح النووي هو الأولوية القصوى في جدول أعمال الأمن الدولي. كما طلبت إجراء استعراض شامل للامتثال لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، يغطي ركائزها الثلاث، من أجل ضمان إحراز تقدم كبير نحو هدف بناء عالم خال من الأسلحة النووية، من خلال إزالتها بالكامل بطريقة غير تمييزية ولا رجعة فيها ويمكن التحقق منها.

- بالنظر إلى اتفاق حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية تماما مع مضمون القرار 66/75، فقد حثت الدول الأعضاء على استئناف الحوار والتشاور في مؤتمر نزع السلاح، لتمكينه من استئناف عمله الموضوعي بوصفه الهيئة التفاوضية المتعددة الأطراف الوحيدة المعنية بنزع السلاح، وفقا للولاية الممنوحة له، وإعادة تأكيد مهمته وتجنب تسييسه. وفي هذا الصدد، نددت حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية بتأثير الاتجاه المتزايد لبعض الدول لجعل نزع السلاح النووي مشروطا باعتبارات جيوسياسية وتصنيفات ذاتية لا يوجد توافق للآراء بشأنها تتعلق بالبيئة الأمنية الدولية، ورفضت إعادة تحديد وضع الأسلحة النووية باعتبارها محور التركيز الرئيسي لنظريات الأمن القومي الجديدة، كما هو الحال في استعراض الوضع النووي للولايات المتحدة الأمريكية في شباط/فبراير 2018.